

Distr.: General  
21 July 2000  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار  
غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة  
من جميع جوانبه

ورقة عمل مقدمة من كندا بشأن طرائق مشاركة المنظمات غير الحكومية  
وممثلي المجتمع المدني

- ١ - يجوز لأعضاء المنظمات غير الحكومية وممثلي المجتمع المدني حضور جميع الجلسات العامة المفتوحة، أثناء دورات اللجنة التحضيرية والمؤتمر، في الشرفات العامة المعدة لهذا الغرض.
- ٢ - يزود أعضاء المنظمات غير الحكومية وممثلي المجتمع المدني الذين يحضرون هذه الجلسات بجميع وثائق اللجنة التحضيرية والمؤتمر ذات الصلة؛ المكتوبة منها أو الالكترونية، حيث تكون الوثائق معروضة على موقع الشبكة العالمية (الويب).
- ٣ - يجوز لأعضاء المنظمات غير الحكومية وممثلي المجتمع المدني تزويد أعضاء الوفود الذين يحضرون دورات اللجنة الخاصة أو المؤتمر بأية مواد وثائقية يرغبون في تعميمها على أعضاء الوفود. ويحدد، لهذا الغرض، موقع قرب مكان انعقاد الدورة يمكن أن يضع فيه أعضاء المنظمات غير الحكومية أو ممثلي المجتمع المدني مجموعة من موادهم الوثائقية ليتزود بها أعضاء الوفود.
- ٤ - يجوز للمنظمات غير الحكومية ومجموعات المجتمع المدني، تيسيرا لبلورة أفكارها ومنظوراتها، أن تعقد بجماعة أو على انفراد، جلسات إحاطة إعلامية لأعضاء الوفود أثناء دورة اللجنة التحضيرية أو المؤتمر. ويجوز للرئيس، أن يقوم، أثناء الجلسات العامة المفتوحة أو المغلقة، بإخطار الوفود بجلسات الإحاطة الإعلامية هذه وبدعوها إلى حضورها إن رغبت في ذلك.
- ٥ - يجوز للجنة التحضيرية أن تدعو ممثلا للمجتمع المدني لتقديم عرض، في جلسة رسمية أو غير رسمية، بهدف طرح منظور المجتمع المدني بشأن الموضوعات التي تنظر فيها اللجنة.